

الجوهر النقي

تصحیح الطحاوی عن علی خلاف ذلك وقال ابن ابی شیبہ فی المصنف ثنا یحیی بن آدم عن حسن بن عیاش عن عبد الملك ابن ابجر عن الزبیر بن عدي عن ابراهيم عن الاسود قال صليت مع عمر فلم يرفع يديه في شئ من صلوته الا حين افتتح الصلوة ورأيت الشعبي وابراهيم وابا اسحاق لا يرفعون ايديهم الا حين يفتتحون الصلوة وهذا السند ايضا صحيح على شرط مسلم وعبد الملك هو ابن سعيد بن عثمان بن ابجر وقال الطحاوی ثبت ذلك عن عمر * قال البيهقي (وقد رويناہ عن ابن الزبير ومالك بن انس) * قلت * العادة انه إذا اطلق ابن الزبير فالمراد به عبد ا[وقد ذكره البيهقي فميا تقدم فهذا تكرار بلا فائدة ورواية ابن القاسم عن مالك انه لا يرفع الا في التكبيرة الاولى وقال أبو عمر بن